

اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع

طبقا لـ:

- اتفاقية التمويل المبرمة مع الاتحاد الأوروبي عدد ENI/2019/411-533 وملاحقها.
- الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2015 والقرار المشترك لوزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية المؤرخ في 25 ديسمبر 2018 والمتعلقين بضبط مقاييس تقييم أداء الجماعات المحلية.
- الدليل العملي لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية
- نتائج الاستجابة للشروط الدنيا المستوجبة لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بعنوان سنة 2020
- نتائج تقييم أداء البلديات بعنوان سنة 2018
- قاعدة احتساب حجم المساعدة غير الموظفة المخصصة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع (الملحق عدد 1).
- محضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 25 فيفري 2020 والمتعلق بالمصادقة على معايير توزيع المساعدة وتحديد مبلغها النهائي.

أبرمت هذه الاتفاقية بين:

- 1- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ممثل عن الدولة في شخص مديره العام والمشار إليه فيما يلي بـ "الصندوق"،
من جهة؛
- 2- وبلدية الزربية ممثلة في شخص رئيس مجلسها والمشار إليها فيما يلي بـ "البلدية"،
من جهة أخرى؛

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تضبط هذه الاتفاقية التعهدات المتبادلة بين الطرفين في تطبيق إجراءات الحصول على المساعدات غير الموظفة في إطار تمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع للمرحلة الأولى خلال الفترة 2020-2021.

الفصل الثاني: تعهدات الدولة

توفر الدولة لفائدة البلدية اعتمادات في شكل مساعدة إجمالية غير موظفة بقيمة 710 أذ مخصصة حصريا لمناطق التوسع تم ضبطها بناء على المعايير المبينة بالملحق عدد 1 لهذه الاتفاقية والمضمنة بمحضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 25 فيفري 2020 وتحول وفقا لمقتضيات الفصل الرابع.

الفصل الثالث: تعهدات البلدية

تتعهد البلدية بمد الصندوق بالوثائق التالية:

- 1- نظير أصلي من هذه الاتفاقية مسجلة بالقباضة المالية ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليها.
- 2- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسع في حدود الاعتمادات المرصودة ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وإثباتات اعتماد المقاربة التشاركية بما في ذلك محاضر الجلسات التشاركية.
- 3- الرزنامة التقديرية لتنفيذ المشاريع الممولة بهذه المساعدة غير الموظفة على أن يتم إنهاء وقبول المشاريع على أقصى تقدير مع موفى السادسة الأولى لسنة 2023 (اعتماد النموذج المعتمد ضمن برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية).
- 4- ملحوظة مبين بها رابط نشر الاتفاقية ورزنامة تنفيذ المشاريع على موقع الواب الخاص بالبلدية و(أو) صفحاتها على مواقع التواصل الاجتماعي

كما تتعهد البلدية بـ:

- العمل بما يقتضيه دليل إجراءات برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية ودليل الإجراءات البيئية والاجتماعية لتنفيذ المشاريع بما في ذلك الملاحق المتممة له.
- الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المنافسة لمشاريع الاقتناءات وتعيين المصممين بالنسبة لمشاريع الأشغال بما يضمن الانطلاق في التنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2021 وإنهائها وقبولها على أقصى تقدير قبل نهاية السداسية الأولى لسنة 2023.
- إفراد مناطق التوسع بمتابعة خاصة عند إعداد التقارير المطلوبة ببرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية والمنصوص عليها باتفاقية منح المساعدات غير الموظفة للفترة 2020-2022.
- توفير الظروف اللازمة لعمل الخبراء المكلفين من الممول والذين سيقومون بعملية التدقيق لمختلف مراحل تنفيذ البرنامج وحفظ كل الوثائق ذات الصلة ووضعها على ذمتهم عند الطلب.

الفصل الرابع: تحويل الاعتمادات

بعد استجابة البلدية للشروط الدنيا المستوجبة وبناء على نتائج تقييم الأداء يتم تحويل الاعتمادات لفوائدها وفقا للحالات التالية والمرتبطة بتاريخ مد الصندوق بالوثائق المبينة بالفصل الثالث:

تاريخ مد الصندوق بالوثائق	إجراءات تحويل الاعتمادات
قبل 30 جانفي 2021	يتم تحويل قسط أول يمثل 50 % من المساعدة في غضون شهر من تاريخ مد الصندوق بالوثائق على أن يتم تحويل القسط المتبقي خلال شهر جوان 2021
خلال الفترة الممتدة من 01 فيفري إلى 30 أفريل 2021	يتم تحويل كامل مبلغ المساعدة خلال شهر جوان 2021
خلال الفترة الممتدة من 01 ماي إلى 31 جويلية 2021 على أقصى تقدير	يتم تحويل كامل مبلغ المساعدة في غضون شهر من تاريخ مد الصندوق بالوثائق

الفصل الخامس:

في صورة استغلال المساعدات لإنجاز مشاريع لا تستجيب لشروط البرنامج أو تسجيل فواصل اعتمادات غير مستغلة في الأجل المشار إليها بالفصل العاشر تتعهد البلدية في غضون 30 يوما على أقصى تقدير من تاريخ اعلامها بإرجاع المبالغ المحددة بتقارير التدقيق المعدة من طرف الخبراء المذكورين بالفصل الثالث.

الفصل السادس: توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة

المشاريع الممولة بواسطة المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية لا تخضع للأداء على القيمة المضافة وبالتالي فإنه يتعين على البلدية استخراج شهادة توقيف العمل بالأداء المذكور قبل الشروع في إجراءات الإعلان عن المنافسة وتعيين مسدي الخدمات.

الفصل السابع:

تمول المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية المشاريع المذكورة بالدليل العملي لتمويل استثمارات الجماعات المحلية باستثناء المشاريع المنجزة بالطريقة المباشرة.

الفصل الثامن: تغيير البرنامج

يمكن للبلدية إجراء تحيين لكلفة المشاريع أو لمكوناتها حسب ما تقتضيه الضرورة والضوابط الفنية دون تجاوز الكلفة الجملية للمشاريع للمبلغ الجملتي للمساعدة وبخلاف ذلك فإن البلدية تتكفل بتوفير اعتمادات إضافية من مواردها الذاتية أو بواسطة الاقتراض إذا ما سمحت طاقتها بذلك كما أن كل إلغاء أو إضافة لمشروع يستوجب اعتماد نفس إجراءات البرمجة وفي كل الحالات فإن البلدية مطالبة بإعلام الصندوق بصفة رسمية بخصوص هذه التغييرات وموافاته برزنامة محينة لإنجاز المشاريع مع مراعاة مقتضيات الفصلين السابع والعاشر.

الفصل التاسع: الوثائق ومؤيدات الصرف

مباشرة إثر الانتهاء من تنفيذ الأشغال أو استلام الاقتتاءات، توافي البلدية الصندوق بمحاضر القبول الوقتي للمشاريع وآخر قوائم خلاص و/أو محاضر الاستلام للاقتتاءات وفواتيرها. ويمكن للصندوق عند الضرورة المطالبة بمؤيدات أخرى ذات علاقة بتنفيذ المشاريع أو الاقتتاءات المدرجة ببرنامج استثمارات مناطق التوسع.

الفصل العاشر: الآجال

حدد آخر أجل لاستغلال الاعتمادات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية بموفى جوان 2023.

الفصل الحادي عشر: مصاريف التسجيل

تحمل بلدية الزريبة مصاريف تسجيل هذه الاتفاقية.

الفصل الثاني عشر:

امضيت هذه الاتفاقية في أربعة نظائر أصلية يرجع منها نظير إلى الصندوق.

تونس في 11 ديسمبر 2020

المدير العام لصندوق القروض
ومساعدة الجماعات المحلية

فهمي قزمير

الزريبة في 17 ديسمبر 2020

رئيس بلدية الزريبة

رئيس البلدية
إبراهيم بن عمر

التسجيل بالقباضة المالية

سجل بالقباضة المالية

الحي الإداري بزغوان

في 18 ديسمبر 2020
عدد الوصل: 678
عدد التسجيل: 678
ويبلغ قدره: 678

القباض





ANNEXE 1

Programme d'appui à la gouvernance locale en Tunisie

– Ettamkeen Elmahalli –

Extrait du Procès-verbal de la 1^{ère} Réunion du Comité de Pilotage

Le 25 Février 2020

La méthodologie adoptée

Pour la répartition de la subvention globale non affectée entre les communes bénéficiaires, le Ministère des Affaires Locales et de l'Environnement a adopté la méthodologie suivante :

- La mobilisation dans une première phase d'un montant de l'ordre de **114,515 Millions de Dinars Tunisien** affecté exclusivement aux zones étendues ;
- Ces fonds étaient initialement affectés à la réalisation des projets de Bâtiments Administratifs et des projets de proximité à caractère marchand ;
- Le choix du type de projet est justifié par le fait que les communes étendues bénéficient de projets d'infrastructures qui sont financés par le biais de différents programmes nationaux de l'Etat (PDI, PRIQH, Programme de réduction des disparités régionales, Assainissement, etc.)

Le financement des arrondissements est tributaire des conditions suivantes :

- Implantation de l'arrondissement dans un nouveau secteur d'extension ;
- Le secteur concerné doit être non satellitaire à la commune mère ;
- La population additionnelle dépasse 3000 habitants ;
- Octroi de 02 arrondissements au maximum par commune dans deux secteurs différents ;
- Coût de l'arrondissement entre 200 et 350 Milles Dinars.

Le financement des parcs municipaux est soumis aux conditions suivantes :

- Implantation du parc dans un secteur fédérateur de la zone d'extension ;
- Population additionnelle de la commune supérieure à 10000 habitants ;
- Coût du projet entre 150 et 270 Milles Dinars.

Pour le financement des projets marchands, la commune bénéficiaire doit remplir les conditions suivantes :

- Implantation : zones d'extension
- Montant alloué :
 - Si la population additionnelle est inférieure à 10000 : allocation maximale 250md ;
 - Si la population additionnelle est comprise entre 10000 et 30000 : allocation maximale 300md ;
 - Si la population additionnelle est supérieure à 30000 : allocation maximale 400md

Il est à noter que le COPIL a décidé que le conseil municipal peut dans le cadre de la libre administration opter pour un autre choix d'investissement mais exclusivement dans la zone étendue.

* la population additionnelle est celle des secteurs d'extension selon les données officielles du dernier recensement de 2014 de l'INS



مضمون من محضر الدورة الاستثنائية الثالثة للمجلس البلدي لبلدية الزريبة لسنة 2020

الموافقة على اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع

I- الإطار القانوني للجلسة:

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عد 39 عدد بتاريخ 15 ماي 2018، وتبعا للاستدعاءات الموجهة إلى كافة السيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي لبلدية الزريبة بتاريخ 17 ديسمبر 2020 والمضمنة تحت عدد 1880 والمتعلقة بضبط موعد ومكان انعقاد الدورة.

عقد المجلس البلدي لبلدية الزريبة دورته الاستثنائية الثالثة لسنة 2020 على الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد: 20 ديسمبر 2020 بقصر بلدية الزريبة برئاسة السيد: "إبراهيم بن عمر" رئيس المجلس البلدي وبحضور السيدات والسادة:

*- أعضاء المجلس البلدي:

- 1- شروق العبيدي (النائبة الأولى لرئيس المجلس)،
- 2- عبد الملك الحاج حسين (النائب الثاني ورئيس لجنة الطفولة والشباب والرياضة)،
- 3- مكرم الحاج الصغير (النائب الثالث ورئيس لجنة التعاون اللامركزي)
- 4- جلال الحاج عمر (رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف)،
- 5- وهيبة التليلي (رئيسة لجنة الشؤون الإدارية واسداء الخدمات)،
- 6- وصال شعبان (رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والشغل وفاقدي السند وحاملي الإعاقة)،
- 7- عبد السلام العمري (رئيس لجنة النظافة والصحة والبيئة)،
- 8- نجلاء بن زينة (رئيسة لجنة الديمقراطية التشاركية والحوكمة المفتوحة)،
- 9- فتحي البحري (مستشار بلدي).

***- الإدارة البلدية:**

1- زهير الورتاني (كاتب عام البلدية) ، 2- الأزهر التويتي (مدير فني البلدية) ، 3- شكري بنمبارك (كاهية مدير المالية والشؤون الاقتصادية بالبلدية) ، 4- الناصر شكيربان (كاهية مدير الشؤون الإدارية بالبلدية ومقرّر الجلسة) .

وقد تغيب عن الجلسة بعذر السيّدات والسادة:

1- ذكرى السعداوي (النائبة الرابعة لرئيس المجلس) ، 2- الهاشمي الأسود (رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية) ، 3- دنيا خميري (رئيسة لجنة شؤون المرأة والأسرة) ، 4- ابتسام موسى (رئيسة لجنة الفنون والثقافة والتربية والتعليم) ، 5- عبد الفتاح الأبيض (مستشار بلدي) ، 6- هدى عمّار (رئيسة لجنة الإعلام والتواصل والتقييم) ، 7- مراد بورخيص (مستشار بلدي) ، 8- عبد الواحد الدريدي (مستشار بلدي) .

طبقاً لأحكام الفصل 216 فقرة سابعة من مجلة الجماعات المحليّة تمّ التداول خلال هذه الدورة الاستثنائية الثالثة للمجلس البلدي في العنصر التالي:

← الموافقة على اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسّع.

✻- المواضيع:

⊞- الموضوع الأول: الموافقة على اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسّع.

في إطار هذا العنصر، ذكّر السيّد رئيس البلدية السيّدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالجلسة بفحوى ومضمون مكتوب السيّد: المدير العام لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحليّة عدد 4740/1316 بتاريخ: 2019/10/31 والمتضمّن لإعلام البلدية بالاعتمادات المالية المخصّصة لمناطق التوسّع وذلك تنفيذاً لمكتوب وزارة الشؤون المحلية والبيئة عدد 9094 بتاريخ: 2019/10/23.

وحيث سبق بمقتضى مراسلة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحليّة المشار إليها أعلاه إعلام البلدية بالاعتمادات الجمليّة التي سبق تخصيصها لفائدة بلدية الزريبة والمقدّرة بـ: 3400 أذ لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسّع تمّ برمجتها على مرحلتين:

⊞- مرحلة أولى للفترة: 2021/2020 تمّت تعبئة مواردها البالغة: 1970 أذ منها: 1200 أذ مبرمجة ببرنامج تهذيب الأحياء الشعبيّة للحدّ من التفاوت الجهوي بالمناطق الريفيّة والذي تشرف على إنجازه وكالة التهذيب والتجديد العمراني و: 710 أذ في إطار برنامج التمكين المحليّ لتمويل مشاريع مختلفة بمناطق التوسّع دون سواها في شكل مساعدة موظفة.

❖ - **مرحلة ثانية للفترة: 2023/2022** ستنفذ لاحقا باعتمادات قدرها: 1490 أد

وحيث تمت دعوة البلدية بمقتضى مكتوب صندوق القروض أعلاه إلى تشخيص برنامج تدخل حصري لمناطق التوسع في حدود الاعتمادات المالية المقدرة ب: 710 أد وفقا للمقاربة التشاركية المعتمدة لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية وإدراجها بباب خاص ببرنامج الاستثمار لسنة 2020.

لذلك، فقد تولت بلدية الزريبة خلال السنة الفارطة وبمناسبة إعداد البرنامج السنوي للاستثمار البلدي التشاركي للبلدية لسنة 2020 برمجة جملة من المشاريع التنموية لفائدة متساكني مناطق المجال البلدي المضاف (مناطق التوسع) باعتماد المقاربة التشاركية باعتمادات مالية قدرها: 710 أد وهذه المشاريع كالآتي:

❖ - **مشاريع المنطقة عدد 6: منطقة بوعشير:**

- 1- تجميل مدخل القرية.
- 2- تهيئة ملعب حي.
- 3- إحداث منطقة خضراء .

❖ - **مشاريع المنطقة عدد 7: الجوف الشرقية:**

- 1- إحداث ملعب حي بمنطقة عين الانصارين.
- 2- تجميل مدخل عين الانصارين وبني مار.
- 3- تجميل مفترق عين الانصارين.
- 4- تجميل سبالة عين الانصارين.

❖ - **مشاريع المنطقة عدد 8: الجوف الغربية:**

- 1- التنوير العمومي بمناطق المهادبة 1 و 2 و 3، جلاص، المهيريس، الخمامرة، الشرشارة، عين الاذياب 1 و 2.

- 2- تجميل مفترق منطقة حلق الناب.

وحيث سبق للبلدية برمجة انجاز مختلف هذه المشاريع التنموية المشار إليه أعلاه خلال سنة 2020 ، لكن وأمام تعطل إحالة الاعتمادات المالية المخصصة لمناطق التوسع من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات مما أدى إلى تعطل عملية الشروع في الانجاز طبقا للبرنامج الزمني سبق إعدادها من طرف البلدية ونشرها بالمرصد الوطني للصفقات العمومية في مفتتح السنة.

وحيث تولت مؤخرًا مصالح صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في بلاغ لها بتاريخ: 2020/11/09 دعوة جميع بلديات الجمهورية إلى ضرورة الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المنافسة وذلك قصد تعيين المصممين ومسدي الخدمات حال ورود الاتفاقية المتعلقة بضبط إجراءات وآليات التمويل التي يتعين على البلدية إمضاؤها وعرضها للمصادقة من طرف المجلس البلدي.

وحيث تمّ بمقتضى مكتوب السيّد المدير العام لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحليّة عدد 3563/1305 بتاريخ: 2020/12/14 إحالة الاتفاقية الضابطة لشروط إسناد المساعدات الممنوحة في إطار البرنامج الخصوصي لتمويل استثمارات البلديات بمناطق التوسّع باعتمادات مالية قدرها: 710 أد والتي سيتمّ استعمالها كاعتمادات مالية لتمويل كافّة المشاريع المبرمج إنجازها حصريًا بالمجال البلدي المضاف (مناطق التوسّع).

وحيث تقتضي الضّرورة هنا من البلدية إمضاء هذه الاتفاقية وتسجيلها وموافاة مصالح صندوق القروض بها قبل يوم: 30 جانفي 2021 مصحوبة بالوثائق المنصوص عليها صلب أحكام الفصل الثالث (3) منها وهي كالآتي:

①- نظير أصلي من هذه الاتفاقية مسجّلة بالقباضة المالية ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليها.

②- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسّع في حدود الاعتمادات المرصودة ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وبإثباتات المقاربة التشاركية بما في ذلك محاضر الجلسات التشاركية.

③- الرزنامة التقديرية لتنفيذ المشاريع الممولة بهذه المساعدة غير الموظّفة على أن يتمّ إنهاء وقبول المشاريع على أقصى تقدير مع موفّى السداسية الأولى لسنة 2023 (اعتماد الأنموذج المعتمد ضمن برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحليّة).

④- ملحوظة مبين بها رابط نشر الاتفاقية ورزنامة تنفيذ المشاريع على موقع "الواب" الخاص للبلدية و (أو) صفحاتها على موقع التواصل الاجتماعي.

هذا وأعلم السيّد رئيس البلدية السيّدات والسادة أعضاء المجلس البلدي بباقي التعهّدات المحمّولة على البلدية والواردة صلب الفصل الثالث (3) من الاتفاقية المشار إليه أعلاه وهي التالية:

➤ العمل بما يقتضيه دليل إجراءات برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحليّة ودليل الإجراءات البيئية والاجتماعية لتنفيذ المشاريع بما في ذلك الملاحق المتممة له.

➤ الإنطلاق في إعداد ملقّات الإعلان عن المنافسة لمشاريع الاقتناءات وتعيين المصمّمين بالنسبة لمشاريع الأشغال بما يضمن الانطلاق في التّنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2021 وإنهائها وقبولها على أقصى تقدير قبل نهاية السداسية الأولى لسنة 2023.

➤ أفراد مناطق التوسّع بمتابعة خاصّة عند إعداد التّقارير المطلوبة ببرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحليّة والمنصوص عليها باتفاقية منح المساعدات غير الموظّفة للفترة: 2020 - 2022.

➤ توفير الظّروف اللازمة لعمل الخبراء المكلفين من المموّل والذين سيقومون بعملية التّدقيق لمختلف مراحل تنفيذ البرنامج وحفظ كلّ الوثائق ذات الصّلة ووضعها على ذمتهم عند الطلب.

لذلك، وبعد دراسة مختلف البنود والفصول التي تضمنتها الاتفاقية المشار إليها والمعروضة على أنظار السيّدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالجلسة للمصادقة على مضمونها باعتمادات مالية قدرها: 710 أد وذلك حتى يتسنى للبلدية إحالتها على أنظار المصالح المختصة بصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في أفضل الآجال الممكنة لكي يتسنى إحالة هذه الاعتمادات المالية لفائدة بلدية الزريبة لإنجاز وتنفيذ مختلف المشاريع المبرمج انجازها بمناطق التوسّع.

☆ - قرار المجلس البلدي:

بعد إطلاع أعضاء المجلس البلدي على جميع بنود وأحكام هذه الاتفاقية، وافقوا بالإجماع على اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لبلدية الزريبة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسّع بمبلغ جملي قدره: 710 ألف دينار ومفوضين للسيد رئيس البلدية بإتمام باقي الإجراءات الإدارية والمالية اللازمة مع جميع الأطراف المتدخلة في الغرض.

رئيس البلدية
إبراهيم بن عمر

